



جمهورية مصر العربية  
وزارة التربية والتعليم  
مكتب الوزير

التاريخ / / ٢٠

**قرار وزاري**  
**رقم (٦٦) بتاريخ ٢٠١٤/٦/١٢**

**وزير التربية والتعليم :**

بعد الإطلاع على القانون نظام الادارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته،  
وعلى قانون التعليم الصادر بالقانون رقم ١٣٩ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته ،  
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧١ لسنة ١٩٩٧ بتنظيم وزارة التربية والتعليم ،  
وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١٤ بشأن تنظيم احوال الغاء الامتحان والحرمان منه  
وعلى القرار الوزاري رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠١٤ بشأن تعديل بعض احكام القرار الوزاري  
رقم ١٦٦ لسنة ٢٠١٤ .

**قـرـر**

**المادة الأولى :**

في حالة اكتشاف حمل الطالب الممتحن في الامتحانات العامة والمحلية  
اجهزة الاتصال الحديثة بانواعها المختلفة حال تأديته الامتحان في اللجنة الفرعية  
المقيد بها .  
يحال كل من ملاحظي اللجنة الفرعية ومراقب الدور واعضاء الامن المنتدبين  
عن طريق لجنة الادارة المختصة للجنة سير الامتحان للتحقيق .

**المادة الثانية :**

يعاقب المذكورين في المادة السابقة بالعقوبات المنصوص عليها  
بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٨٧ وتعديلاته

**المادة الثالثة :**

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره .

وزير التربية والتعليم

  
(أ.د / محمود أبو النصر)

